

بلاغ رقم (٣٦) لسنة ٢٠٢١**صادر بالاستناد لأحكام أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠**

استناداً لأحكام البند (ثامناً) من أمر الدفاع رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠ ، وأحكام البند (رابعاً) من البلاغ رقم (٢٩) من سنة ٢٠٢١ ، أقرر اصدار البلاغ التالي :

أولاً : يمدد العمل بأحكام البند (ثانياً) من البلاغ رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢١ حتى إشعار آخر .

ثانياً : لرئيس الوزراء تمديد أحكام هذا البلاغ أو تعديل أي من أحكامه في ضوء الوضع الوبائي بموجب بلاغات يصدرها لهذه الغاية .

٢٠٢١/٥/١٦

رئيس الوزراء

الدكتور بشر هاني الخصاونة

**